العرائض المشدالية ضد السياسة العقارية الفرنسية خلال القرنين التاسع عشر والعشرين

د. يسمينة سعودي

د. في التاريخ المعاصر

قسم التاريخ. كلية العلوم الإنسانية، جامعة الجزائر2

أبو القاسم سعد الله

الملخص

إنّ العودة إلى العرائض الإحتجاجية التي رفعها سكان مشدالة ضدّ السياسة الإستيطانية خلال القرنين التاسع عشر والعشرين، متشعبة، فهي ترسم لنا ملامح الصّمود والمعاناة، وتجسّد الميكانيزمات المتّبعة من طرف إدارة الإحتلال في المنطقة وإنعكاساتها، كما يرسم لنا العلاقة الموجودة بين الأهالي، والإدارة، وبين الموالين لهذه الأخيرة من الأهالي. والجدير بالذّكر، أنّ المتصفّح سلسلة من السلاسل التي وقفنا عليها في مراكز الأرشيف في الجزائر، وفرنسا لا تخلو من عرائض الأهالي، وفي مختلف الفترات المتعلّقة بالتغيّرات الإدارية الحاصلة في الجزائر، تصدّرت فيها مسألة الأراضي والمياه والمراعي والغابات، بشكل واضح على محتوى هذه العرائض، لزاما على السياسة الاستيطانية الممارسة بإرساء ترسانة قوانينهم المضفية للشرعية على حسبهم.

الكلمات المفتاحية : الجزائر - إدارة الاحتلال الفرنسي - سكان مشدالة - السياسة الاستيطانية - العرائض المشدالية - القرنان التاسع عشر والعشرون.

Résumé

Les différentes requêtes de contestation introduites par les habitants de M'Chedallah (ex.Maillot), contre la politique coloniale de spoliation foncière, durant les 19ème et 20ème siècles, démontrent à la fois la résistance farouche de ces derniers et les affres du colon.

A noter que tout l'arsenal juridique promulgué par les autorités d'occupation française visait le même objectif : transférer les terres fertiles de leurs propriétaires originels (individus et tribus) vers les colons. Les principales questions soulevées par ces requêtes portaient sur les domaines des eaux, forêts et pâturages.

Mots clefs : les affres du colon, Habitants de M'Chedallah, autorités françaises d'occupation, requêtes de contestation, spoliation foncière.

1- الاحتكاك بين الأهالي والإدارة في المسألة المائية

لقد فجّر تطبيق قانون السيناتوس والمصادرات التي ألحقتها الإدارة بالأهالي عقب كلّ ثورة، وبالأخصّ ثورة 1871، الغضب الدفين في نفوس الأهالي، فقد حملت موادّ القانون صيغ تشكيل الملكية الفرديّة للجميع، لتستهدف بعد ذلك أطره الاجتماعية والاقتصادية. ولتطبيق القانون سخّرت الإدارة كل الوسائل المادية والبشرية لها، فأفرغت الجماعة من دورها، ووضع القيد على كل دوّار الناتج بعد تفكيك القبائل، وتقسيم أراضيه إلى أشكال وأنواع من الملكيات، منها أراضي الملك، والعرش، والدّولة، والمراعي، ومست موارد المياه.

وأمام هذه السياسة، اصطدمت الإدارة بالأمر الواقع، حيث تعالت الأصوات الرّافضة للتقسيم، محتجّة على ما آلت إليه أراضيهم.

أخذت الإدارة الفرنسية منذ تأسيس مركز الاستيطان بمشدالة سنة 1882، تعمل على إعطاء الحقوق لمستوطنيها، بدءا بعدد النواب المتواجدين بالمجلس البلدي، مرورا بمصادرة الأراضي لصالحهم، فيا ترى ما مدى تأثير هؤلاء المستوطنين على قرارات الإدارة الفرنسية، التي ما فتئت تحرص على تلبية مطالبهم كلّما رأت ذلك ضروريا.

كانت هذه السياسة واضحة لدى أهم الملاك الأوروبيين، الذين قدموا إلى المنطقة وأخذوا يحوِّلون أملاك الأهالي لهم، ويقفون ضد كلّ محاولات السكان لفرض وجودهم على أراضيهم، بل وحتى سقيها من الوديان الغزيرة بالمنطقة أصبح صعب المنال[1] وإن كان المستوطنون قد تحصلوا على طلباتهم من الإدارة رغم بعض الشكاوى من ذوي جلدتهم[2]، فإنّ أصحاب المصالح والمراتب العليا، قد أولوا اهتماما للإدارة، التي اتخذت تدابير صارمة ضد الأهالي، الذين رفعت عنهم الشكاوى صاغية لمستوطنيها، وهو ما يؤكد سياسة الإدارة الفرنسية المرتكزة على التهميش، وضرب حقوق الأهالي عرض الحائط.

أمثال تلك الشّكاوى التي رفعها سكان آثكاني في 5 أوت 1895 المتضمّنة مشكلهم مع كلّ من آث مليكش، وآثدوالة، والذي يخصّ إستغلال وتنحية آث مليكش مياه الساقية لآثكاني التي

تسقى منها حقولهم ودوابهم : «*إنّ السيد الكوميسار المذكور، قد جعل بين الساقية. .. وتلك الساقية هي في بلادنا، وردّها إلى بني كاني. يا سيدي أرضنا مستوية ليس فيها جبل، ولا غابة*»[3].

أو شكوى حاروش اوقاسي[4] ومجموعة من السكان، التي رفعوها إلى حاكم البلدية، للنظر في قضية توزيع مياه الوادي، حيث تذكر رسالة الحاكم المؤرخة في 18 أوت 1899 قائلا : « لي شرف أن أفيدك بأسماء المشتكين الثلاثة وهم، ميدون أحمد بن قاسي، وقلاز مسعود بن أحمد، وعباس ابراهيم بن سليمان، هؤلاء الأهالي كانوا من قبل أعضاء، من الذين طلبوا وضع قانون لمياه وادي البارد، وهذه القضية قد طرحت للتحقيق فيها... »[5].

وعلى هذا الطلب راسل محافظ الجزائر حاكم آث منصور في 13جانفي 1899 طالبًا منه تقديم حلّ لاستغلال مياه وادي البارد، وقائمة المستفيدين منه، وذلك بعد أن يصله تقرير مهندس المياه والجسور [6].

وقد وضع تقرير المحافظ ملحقًا يتضمن 55إسما، من قائمة المستفيدين من هذا التوزيع الجديد للوادي، وهذا إما لسقي أراضيهم أو لاستعمالها للطاحونات التي يملكونها على حافة الوادي، وقد عاد التقرير على طلب بيشر الذي يقول فيه «. ..*أما فيما يخص طلب بيشر، فعليه أن يبعث ذلك مباشرة إلى رئيس بلدية البويرة مكان إقامة المالك* »[7]، ليختم التقرير بأن قضية مياه وادي هيدوس ووادي الساحل، ووادي البارد قد خضعت كلّها لقانون تسييرها.

ونفس الشكوى رفعها أحد المستوطنين بثيكسيغذان، على بعض الأهالي الذين أنجزوا طاحونات ليسترزقوا منها، مستغلين في ذلك مياه وادي ثيكسيغذان، ويخص الأمر السادة "سعيد بن مريش، وحسن أوسالم، والحاج محمد أومرزوز"، طالبًا فيها أيضا بناء سد في الوادي، ليستغله بصورة قانونية[8].

في حين قام هؤلاء المعنيون على لسان حاكم البلدية السيد فوان (H.Vuin)، بمراسلة محافظ مقاطعة الجزائر في 21أفريل1894، طالبين

إنجاز مخزنا للماء في الجهة اليسرى لوادي ثيكسغيذان، معتبرين ذلك ضرورياً لتشغيل طاحوناتهم لإنتاج الفرينة[9].

إستطاعت السلطات الفرنسية إشعال فتنة الصراع على مورد الماء، بين الأهالي والكولون مع تأجيجه في فترات وفي أماكن خاصة، وما صراع آث حمدون وآث مليكش إلا مثالٌ على ذلك.

تعود قضية النزاع بين السيد صالح بن لابد الساكن بآثكاني، والكولون، إلى شهر مارس من سنة 1895، بعدما إزداد تدفق المجاري الطبيعية بفعل ذوبان ثلوج جرجرة، لما تقدّم بشكوى للإدارة الفرنسية بتاريخ 17أفريل1895، ضد كولون تازمالت المجاورة، التي إستحوذوا على مياهه بدون أن يتركوا له أي قطرة لسقي بساتينه، فكتب يقول فيها : «...إن كولون تازمالت إستحوذوا على الماء المتواجد في حقلي، حتي كاد لا يصلني منه إلا قطرات...» ويضيف «إذا أراد كولون تازمالت الإحتفاظ بالماء، فأنا أطالب بتعويض ما مقدار 6000 فرنك[10]».

وقد كانت مراسلة لنفس المشكل من السيد سي علي، منذ عشر سنوات من مراسلة بن لادي، مؤرخة في 30 مارس 1885 يقول فيها : « فهم يحتكرون الماء. .. فكلما عارضت، يقوم سكان تازمالت بإقتسام الماء عند المنبع، وهذا يعني أني لم أسق حقلي، وأنا أطالبكم بتنظيم تقسيم الماء عند المنبع لكي أستطيع في الأخير الإستفادة منه[11]».

يبدو أن قضية المنبع قديمة، فلم يعاني منها بن لابد وحده، بل عانى من قبله أناس، فعشرة سنوات من النزاع والصراع محتدم أمام أعين إدارتين لم تأبه لشيئ، إدارة بلدية مايو، وإدارة بلدية تازمالت، كما نستشف من المراسلة أنّ أرض سي علي كانت قريبة من ماء المنبع، الذي كان يستغله لسقي مزروعاته براحة، قبل أن يصله المستوطنون ليشوشوا عليه وعلى زراعته، بتقسيم المنبع وتحويله إلى قريتهم الإستيطانية، وهو ما كانت تهدف إليه السلطات الفرنسية.

بعد إقدام بن لابد صالح على الفعل، وجد تضامنا ومساندة من سكان آث حمدون[12] الذين بدورهم، طالبوا بتعويض الخسائر التي سببها تحويل "مياه أُوقْلِيذَا"، التي كانت تسقي 20 حقلا[13]، حيث ورد في نص شكوى بتاريخ 13 جانفي1890 : «نخبركم شاكين لله ثم لحضرتكم، على ما نزل بنا من الظلم والجور من أناس سكان فلاج تازمالت لفرنسا وبين من عماله قسنطينة، وصفة ذلك الظلم أن لنا في ملكنا، مردها شقوا منه لشرابنا ونغرسو بازايه بحابير كثيرة، سقي بما ذلك المسود ذلك من الزمان القدم، وإذ بالأناس المذكورين عزموا بالخدمة في ذلك المورد أرادوا أن سرقو ماء ذلك المورد لأنّ ملاكهم غضبا عليا، من غير موجب شرعي وذلك المورد يسمى العنصر قليد بينه وبين الفلاح المذكور مسافة عشرة كيلومترا، والآن سيدنا نطلب منكم أن تمنوا علينا برفع الظلم كونه نعدمكم ولأننا ملجأ إلاّ إلى ثم محضركم[14]».

يبدو من خلال نص الرسالة، الظلم الذي مارسه الكولون في إستغلالهم مياه آث حمدون، خاصة أنّه يُعّد مورد رزقهم، بحيث كان مصدر لزراعة بساتينهم (البحاير) التي تعود أراضيها إلى ملكية قديمة توارثوها أبا عن جد. وقد أدى كل هذا إلى تدهور زراعتهم و مدخولهم ومستواهم المعيشي، ولم يمس هذا الفعل الحقول، وإنما أيضا الحيوانات والإنسان، إذأن أغنام القرية تشرب منه، كما يموِّن المارة منه بمياه الشرب، إذ يبلغ منسوبه من الغزارة 36 ل/ثا، ويمكن توسيعه إلى أكثر من 60 ل/ثا، وفي حالة تحويل المياه ستكون حصة الأسد لتازمالت بـ 40 لتر، والسكان بـ 20 لتر، أي لتر واحد لحوالي أكثر من 300 شخص، وهي كمية لا تكفي لا لحاجاتهم، ولا لشرابهم، ولا لمواشيهم.

لقد حاولت الإدارة الفرنسية بقرار 29 سبتمبر 1894، التعامل مع الواقع المحلي المرتبط بنظام السقي من جهة، وبواقع الكولون من جهة أخرى، فأصدرت بذلك تنظيما أقل توازنا مع الأهالي.

كما أقدمت الإدارة على غلق وادي آث مليكش بالمنبع الذي يصب في وادي الساحل، وتحويله إلى تازمالت، تطبيقا لقانون 16 جوان 1851، القاضي بالبحث عن موارد مياه جديدة وحماية مصادرها والعمل على بناء خزانات للمياه وتجهيزها بالآلات الضرورية، مع منع الأهالي من الإقتراب منها، إلاّ أن هذا القانون فرض على آث مليكش واقعا آخر، وهو الإكتفاء بسقي 5 هكتارات دون زيادة، وهو ما يعني أن أكثر من 10 هكتارات مهددة بالضياع والتلف.

2- الاحتكاك بين الأهالي والإدارة في المسألة العقارية

نجحت السياسة الفرنسية في تثبيت معالم قانون سيناتوس كونسولت بالمنطقة، فأثارت الأحقاد بين العروش، فأفرغت فحوى الجماعة، لتجد الساحة فارغة لإملاء منطقها الاستغلالي الاحتكاري، بالاستحواذ على أهم الأراضي والمياه المتنازع عليها، دون الأخذ بعين الاعتبار ظروف الأهالي أو طبيعة الملكية أو أنها مصدر رزق أصحابها وعائلاتهم. كما برز مستوطنون أمثال ديبلوز بيتافان... الذين لعبوا دوراً في توسيع دائرة الاستيطان وفي الغلو في التسيير بالضغط والتأثير على قرارات الإدارة.

رغم ترجيح الكفة للمستوطنين بفعل القوانين، ومبدأ المصلحة العامة الذي أقرّته السلطات لصالحهم، إلا أن ذلك لم يزد الأهالي إلا قوة وعزيمة للمضي قدما بمراسالاتهم السلطات معلنين عن أشكال إمتعاضهم لتصرفات الإدارة حيال حقوقهم المعنوية والمادية، منها المتعلقة بالأراضي.

وفي هذا السياق نذكر معارضة حابي سليمان بن أكلي من دوار ثشاشيث الذي طالب الإدارة، ومن الطبوغرافي إعادة تصنيف أرضه[15] (أنظر مخطط الخريطة)التي كان يسترزق منها، ويخدمها [16].

مخطط للأرض المُطالبَة من السيد حابي سليمان

المصدر : CAN ، Fonds Eaux et forêts ، boîte 100

وقد بدأت قضيته ضد تطبيق السيناتوس بالمنطقة العام 1898، لتأخذ منعرجا حاسما في العام 1906، لأهمّيتها، كونها أرضا مزروعة بالتين والزيتون[17]، لكن الإدارة اتهمته بتبديل مكان الإشارة، بهدف توسيع أرضه، وهو ما سجّله الدركيسنتورال وحارسي الفحص سيكالدي وفورنير. وقد كان التقرير الأول على الشارة، والثاني لمحاولة حابي سليمان للفلاحة بالغابة، وإقدامه على قطع أشجار، فقد كانت نية الرجل حابي سليمان أن يسترجع قطعة أرضه لخدمتها والاسترزاق منها، ليجد نفسه أمام محكمة البويرة بتهم متعدّدة، وإدانته في جلسة 30 أكتوبر 1913 بغرامة تقدر ب 50 فرنكا، و136 فرنك تعويض عن الضرر[18].

تمّ رفض طلب حابي سليمان بن أكلي من المحافظ بتاريخ 16جانفي1914، إلاّ أنّ هذا الرّفض لازمه صمود، فأرسل عرائضا أخرى، طالب فيها استرجاع أرضه المزروعة، وهذه المرّة وجّهها لوزير الفلاحة بباريس[19]. حيث اشتكى فيها من تداعيات السيناتوس، وبعد هذه المراسلة، حاول محافظ المياه والغابات أن يساوم السيد حابي بكراء القطعة له، والتقسيم بينه وبين إدارة الغابات، مع إرغامه على دفع حق الطوابع البريدية، والتّسجيل، وهو ما رفضه الرّجل، الذي أظهر صمودا رغم المساومات، وضرب الإدارة لمصالحهم عرض الحائط، والتي عرضت عليه أيضا، استرجاع أرضه وإخراجها من أملاك الدّولة، مقابل القبول بدفع نصف مصاريف العملية، لكنّه رفض العرض وواجه ألاعيب ودسائس الإدارة أمام أعين قائد دوّاره[20]، ولعلّ هذا الرفض، يحمل معاني كثيرة، منها رفضه المطلق للوجود الكولونيالي، وأن الناس ليس كلهم سواسية في مبادئهم أمام الإدارة، فهو لا يزال يتمسك بنخوته ورجولته.

لقد عرفت فترة القرن العشرين، وبالأخصّ فترة الحربين فتورا في تقديم العرائض مقارنة بالقرن التاسع عشر، حيث سجلت العرائض جماعة، وفرادى، ومردّ هذا الفتور هو التسلط الذي مارسته إدارة الاحتلال على الأهالي، وخاصّة بعد تقسيم العروش إلى دواوير، والذي سهّل مهمّة المراقبة، ممّا زاد من تنامي قوة المستوطنين الذين تحكّموا في مصادر رزق الأهالي واقتصادهم الذي عرف تدهورا لا يوصف، فقد رفعت الشكاوي للإدارة ليوضّحوا لها مآل هذه السياسة قائلا : «ومعيشتنا في تلك البلدة ونحن في دارنا نحو أربعين إنسان»[21].

كما أظهرت العرائض تعنت حراس الفحوص، خاصة إن كانوا من الأهالي الذين استأثروا بمناصبهم، لتحقيق مصالحهم الضيقة، مثال ذلك شكوى السيد عريفي محند أمزيان ضد حارس فحص أغبالو المدعو لحسن أكلي الذي لم يرفع ضرائب الشاكي المقدمة للإدارة، وهو ما دفعه بتقديم شكواه في 10جانفي1947 على الساعة الحادية عشر صباحا، أمام السيد ليون مونسيوت نائب المتصرف

الإداري، وضابط في وزارة الأشغال المشتركة، بحضور السكرتير المترجم السيد أوقاسي إبراهيم، من خلالها فتحوا تحقيقا،

وقد بدأت المساءلة حول الألقاب، وأسماء الأشخاص، وأعمارهم، ومهَنُهم، وسكناهم، حيث قدّمت هذه التصريحات بحضور لحسن أكلي : «إسمي عريفي محند أمزيان، ابن عريفي رابح بن سعيد المتوفي، وبلعديدي البالغ من العمر حوالي 35 سنة، الساكن بآث حمدون بدوار أغبالو، أعترف أنّي وضعت شكوى ضدّ حارس الفحص لحسن أكلي من دوار أغبالو بسبب عدم وضعه مبلغ ضرائبي في خدمتكم، وذلك أمام المدعوين : مكاوش مولود بن عيسى، وقيماس حسين بن مسعود، وأماهير أكلي بن وعلي، وخرباثين طاهر بن أرزقي، دفعت لحارس الفحص مبلغ قدره 4.194 فرنك فرنسي، وعندما طلبت منه وصل الإيداع، تظاهر أنّي لم أدفع أيّ شيء، ونسكن مع لحسن آكلي في نفس القرية، إلاّ أنّه يعود إلى الصف الفوقاني، وأنا أعود إلى الصف التحتاني. وقد قال لي حرس الفحص منذ بضعة أيّام أنّه يمتلك وصل إيداعه لتسليمه له، وهذا بالمجيء لتسوية الفارق أمام المتصرف الإداري، لم أودّ الذهاب بدون إستدعاء، لكن أخبرت عن المدعوّ لحسن آكلي للمحكمة، فإني أضع شكواي على لحسن أكلي إلى أن يرد لي وصل ايداع رقم 013 المؤرخ في 31 لـ1946»[22].

يظهر من خلال هذه الشكوى، تمسك عريفي محند أمزيان على إسترجاع حقه المغتصب من قبل الحارس، خاصة أن القضية تعني دفع الضرائب، والوصل الذي أقرّه في تصريحاته للإدارة أنه يحمل رقم إيداع رقم 013 المؤرخ في 31 ديسمبر 1946، هو الضامن له من تعنت الإدارة في مطالبته بدفع الضريبة ثانية.

كما رفع الشقيقان الحاج محمد بوذيع (أوديع) وأخوه أحمد ناث ذوديع[♦] من قرية إغيل حماد شكواهما إلى السلطات التي إستولت عن أراضيهما، لتعيّن عليها حارس فحص الغابات بالمكان المسمى مسكور،

مؤكّدان أنّ أرضهما متوارثة عن أجدادهم في نص الرسالة : «إلى سعادة القاضي المعظم، السيد القيبرنور حاكم الكبير، إيالات الجزاير، السلام عليك ورحمة اللّه أما بعد، ايه سيد ما يكون في علمك أننا رفعنا شكينا إلى حضرة سعادتك العالية من شان البرولي الذي جعل لنا القارد فورستي على بلدنا المسماة بـ مسكور تحت دشرتنا أي سيدان تلك البلدة المذكورة تتضمن بالعقود الملك لنا من نسل أجدودنا السابقون في القادم الزمان... »[23]. ولمّا كانت هذه الأراضي مخصّصة للحرث والبذر، أضاف قائلا : «... وهي معيدة للحرث بيضة غير مغروسة من الغابة أصلا...»[24].

وقد رفع المعني بالأمر قضيته إلى قاضي الصلح بمايو، إلاّ أن النتيجة كانت لغير صالحه. لذا، قرّر رفع شكوى إلى السلطات العليا للإدارة طالبا منهم حلّ هذا المشكل، وأنّه ما هو إلاّ خطأ يمكن تصحيحه، وفي هذا الصّدد يقول : «وبعد سيد قبير وقوفنا على اصلم، السيد القاضي الصلح في مايو وحكم عليا، ووعدنا برفعنا شكيانا إلى السعادة حضرتكم أن تزول علينا غلط وأنت سلطان الخونتكم في جميع العمالات على من هو عليه غلط ونحن كذلك صدد وعلينا غلط شديد وطمنا في فضل شجاعتكم وسطواتكم العالية الرافعة أن تزول علينا هذه الغلط... »[25].

يبدو، أنّ هذه العائلة ليس لها ثروات أوموارد أخرى تسترزق منها ماعدا هذه الأرض، فإن تمّ حجزها، فإنّ العائلة ستصبح من الفقراء، وتعتبر تلك الأرض روحهم ورزق عائلته الكبيرة، لهذا يقول : «... ومعشتنا في تلك البلدة ونحن في الدارنا نحو أربعون نسان الأعيال والأولاد فإن مسكتو لنا تلك البلدة المذكور ولم نجد لنا معيشة وطمعنا من سعادتك العالية لا ترد مطلوبنا هذا خاين...»[26].

وإذا كان الحاج محمد بوديع قد أظهر حال عائلته ومصيرها، إن رفضت سلطة الإحتلال إرجاع أرضهم، فإنّ كلامه يؤكد من جهة، أنّ الأسرة المشدالية ليست بأسرة صغيرة العدد، وإنّما هي أسرة كبيرة، ما تزال تحتفظ بوحدتها الجماعية، شؤونها يسيرها كبيرهم، فهي الأسرة

التي تجمع الإخوة والأخوات والأبناء والخالات والعمات وزوجات الأبناء، وهذا ما يؤكد العدد الذي قدّمه الحاج محمد بقوله نحن "أربعون نسام"[27].

من جهة أخرى، وجدنا وثائق أخرى تبرز كلّها ردّ فعل السكان الرافض لهذه التقسيمات والمصادرات للأراضي، حيث وجدنا وثيقة لصاحبها دحموش أحمد بن أحمد من قرية بلبارة، الذي مسّته المصادرة بفعل السناتوس[28].وبعد المصادرة التي مسّت أراضيه فيما بين 1897 و1900، راسل سلطات محافظة الجزائر يطلب فيها إسترجاع قطعة أرضه المسماة بأقني، والتي يؤكد أنها لا تتواجد في أراضي البايلك، وإنّما تعود إلى أراضي قريته الواقعة في قمة لالا خديجة قائلا : «.. إلى سعادة المحترم السيد القفير نور الحاكم الأعلى بالأقاليم الجزائر، السلام عليكم، وبعد سيدي رفعت شكايتي لك سيادتكم العالية عن شأن أرض المسماة بأقني، الترف وهاته الأرض ليست موجودة بأرض البايلك ولالا خديط فيها.. »[29].

وقد لاحظ السيد دحموش أنّ أرضه تمّ إستغلالها بشكل حاد من قبل أرباب البايلك، حيث تمّ فيها قطع بعض (الأعمدة) والأشجار والذي وصفها بالأعمدة كما إستغلوا عشبها قائلا : «... أطلب من جانبكم الرفيع أن تنهي لهؤلاء... أي أرباب الغابة البايلك وقطعت لي فيها حمادين ويشتغلون عشبها...ولهذا طلب من السلطات فك هذا المشكل قائلا : «... والآن أني وجهت لكم كتابي هذا أن تفصلن بيني وبينهم *هاته القاضية* »[30].

من جهتها، إشتكت عائلة زمور عن أراضيها التي نزعتها لها السلطات الواقعة في قرية آث ولبان[31] والتي تزخر بـ 2.000 شجرة تين، و300 شجرة زيتون، والتي ألحقت خطأ إلى قطاع الغابات، وهذا ما سيهدّد أربع عائلات بالإنهيار الكلي، وتقول أحد التقارير : «. .. أرض المدعو زمور من بني ولبان، دوار مشدالة، بلدية المختلطة لبني منصور بمساحة جد هامة، تحتوي على 2000 شجرة تين و300 شجرة زيتون... ألحقت خطأ بقطاع الغابات من قبل الجيومتري بورغارد Burgard ... وخط بورغارد، فعن

لسانهم : نحن مهددين بالإنهيار... ونحن في 4 عائلات يعيش من خيرات هذه الأرض... والتي تعود إلى أجدادنا»[32]، ونفس المصير للسيد أحمد بن علي من دوار سبخة الذي صودرت أراضيه بالموقع المسمى ثانسيوثايث ولبان، حيث تعد هذه الأرض المغطاة بأشجار الزيتون مصدر رزق عائلته المهدد من قبل الادارة قائلا : «يافاملية كبيرة، ولم نقدر لها على المعيشة ولم تكون لي بلاد الحرث»[33].

لم تكتف الإدارة بالإستيلاء على الأراضي، بل كانت تراقب الأهالي في تعديهم على الأراضي المحدودة أومحاولة خدمة أراضي غير أراضيهم، أو المساس بأراضي البايلك، فقد فرضت غرامة على السيد أحمد ناث وذيع الساكن بمشدالة في سنة 1891 عندما أُتّهم بحرثه لأرض البايلك في غياب السلطات بغرامة قدرها 880 فرنك[34]. وقد وجدنا في هذه الوثيقة ما يلي : «... الحمد لله أن بطلب كبيرًا مارة البايلك... أعلمناك بداية أحمذنايثثوديع الساكن بمشدالة أن... قد حكم عليك وفي غيبتك بدفع في الحملة الخطية والخسارة وغير... وذلك أن تعديل بالحرث في غيب البايلكولا بدّ أن الدفع يكون بالعجلة، الغرامة 880... مصاريف بالسيالة عند المحاكمة 13.20... ومجموعها 976.40...»[35].

كما أظهرت سلطة الإحتلال إهتمامها بقطاع الغابات وتنظيمها، وذلك بتعيين حرّاس عليها، وتطبيق قوانين صارمة على الأهالي في حالة إضرام النيران فيها، ذلك ما ورد في مرسوم مؤرخ في 6 جانفي 1887، والذي أقرّ الإهتمام بقطاع غابات منطقة ثيكسيغذان البالغة مساحتها الإجمالية 284 هكتار و5 آر الواقعة في قبيلة آثكاني[36] في حين سمح مرسوم 16 أفريل 1888 بإستغلال غابات كلّ من آث يعلى ومشدالة، وآث منصور في رعي الأغنام والمواشي في الأراضي المحدّدة للرعي، ويتم مراقبة ذلك من أعوان الغابات حيث[37] :

- يتم إدخال الأغنام المحددة في الأماكن المسموحة بالرعي.
- أن لا يتم إدخالها إلا بإذن من هؤلاء الأعوان.

لقد قرّر بعض أهالي مشدالة عدم البقاء مكتوفي الأيدي، حيث رفع أحدهم قضيّته إلى محكمة مايومن أجل إسترجاع أرضه المدرجة في مصالح الغابات، إلاّ أن طلبه قوبل بالرفض، ممّا أجبره على توسيع دائرة إعتراضه، وذلك برفع شكواه إلى مدير الغابات للجزائر وكذا إلى السلطات العليا وعلى رأسها الحاكم العام، أوشكوى السيد سعيد بن حمو عباس عن قطعة أرضه المتربعة على 10 هكتارات والتي تدر له حوالي 687.5 طن من الزيت[38]، أوشكوى سليمان وعلي التي رفعها للحاكم العام في 29 مارس 1885، عن قطعة أرضه بالمكان المسمى ثعريشثبوشان بقرية أولاد براهيم، المقدرة أيضا بـ 10 هكتارات، أو قطع أراضي محمد بن علي، ومحمد بن عباس التي تقدر قيمتها بـ 68750 فرنك[39].

كما رفع أهالي إغيل حماذ من دوار مشدالة شكواهم للإدارة، بخصوص أرضهم المقدرة مساحتها ب 34 هكتارا، والتي تمّ تصنيفها في المجموعة 105 لأملاك الدولة بعد تطبيق قانون السيناتوس في قبيلة مشدالة، وإلحاقها بغابة الدولة لوادي الساحل بموجب عرض حال المجلس البلدي ل 7 ماي 1898 وقرار 31 مارس 1900، إلاّ أنّ الطلب قد رفض من قبل الحاكم العام في 17 جوان 1918[40].

ورغم قرار الحاكم، فإنّ المواطنين الأربعة، وهم أبشيش، علي بن محمد، حمود بن أحمد، ووليد بن يحي، المالكين لهذه القطعة المسماة مسكور بإغيل حماذ، قد كتبوا عريضة أخرى في 27 سبتمبر 1919، تبيّن أهمية القطعة وطبيعة المغروسات التي توجد بها، والتي تعود لهم قبل سنة 1863، فقد جاء في شكواهم ما يلي : «*هذه الأرض مغروسة بأشجار التين والزيتون، ويبلغ عددها* 500 *شجرة تين،* و100 *شجرة زيتون... وتعود لنا ملكية القطعة إلى سنة* 1863، *إلا أنه في السنة الماضية يبعث أعوان الغابات لنا تخطية على الموضوع، وأنّ الأرض تابعة لأرض الدومان*»[41]. ولما ضاقت بـ أبشيش السبل، حاول أن يستميل الإدارة بتقديمه لعريضة أخرى، يطرح فيها رغبته في إعادة شراء أراضيه بغابة أعشايبو، المقدرة ب 5.50 هكتار، من قطاع

الدومان، وهي أراضي غرست فيها أشجار التين والزيتون، لكنّ الإدارة ردّت على لسان حاكمها العام، في رسالتين مؤرّختين في 17 جوان 1919 تحت رقم 2831، و21 نوفمبر 1919 تحت رقم 6049 بالنفي القطعي أن تكون الأراضي ملكا لأبشيش، كما لا يمكن عرضها للبيع لهم بحجّة أنّها ملك لحارس الغابة الذي يقطن بأغبالو[42].

كما رفع عكوش علي بن بلقاسم من آث منصور شكواه للحاكم العام في جانفي1899، عن قطعة أرضه الخاصة بثقرين (ثعبيرث) الواقعة بجبل زقان، التي تتربّع على خمس هكتارات، والتي ألحقت بأراضي الدومان منذ أن تمّ تطبيق قانون السيناتوس في غابة آث منصور في سنة 1887، كما قدّم شكوى في نفس المكان السيد بلقاسم بن محمد من دوار أولاد سيدي إبراهيم عن أرضه التي تبلغ 1.50 هكتار، وقد تمّ رفض شكوى هؤلاء رغم تقديم عكوش لعقود الملكية باللغتين العربية والفرنسية إلاّ أن ذلك لم يزد حجم القضية شيئا[43].

مهما يكن، فالإدارة لم تول أية أهمية لمن قدّم لها خدمات، خاصّة أثناء حروبها العالمية التي إستغلت فيها الجزائريّين في مجهودها الحربي، واستنزفت العائلات من خيرة شبابها، فقد كان قاسيمي محمد سعيد أحد هؤلاء ممّن تجنّدوا في صفوف الجيش الفرنسي في الحرب العالمية الأولى، والذي طالته مقصلة القرار المشيخي وذلك بإلحاق أرضه المقدرة ب 10 هكتارات بقرية بهاليل، التابعة لدوار أغبالو المسماة ثمسعوث أوبهلول إلى أملاك الدولة. يأتي ذلك، في إطار تطبيق الدولة لمبدأ شغور الأرض، وغياب صاحبها، كي تلحقها بأملاكها رغم أنّ الغياب كان مبرّرا، وهو التجنّد لخدمة مصالح فرنسا، بل ولم تحترم الإدارة عائلة المجنّد، الذي ترك في مكانه والده الشيخ، والذي لم تعترف به السلطات الفرنسية.

وعند عودة الإبن المجنّد، تقدّم بشكوى إلى الإدارة في 13جانفي1919 جاء فيها : «... قاسيمي محمد سعيد، العسكري..... من قرية بهاليل.... أملك عشرة هكتارات من الأراضي الفلاحية الزراعية من

نوع الغابات، في الجبل المسمى "ثمسعوث أبهلول" مجاورة للمدعو شاوش العربي، وزالي محفوظ، ومن الشرق آيت سعيد علي، ومن الغرب باججه محمد، والأربعة يملكون في نفس المنطقة، ونجني المحاصيل، وفي سنة 1914 ذهبت إلى الخدمة، وتركت والدي، والي العائلة الطّاعن في السن، إلاّ أنّ أعوان الغابات إعتدوا على ملكيتي، وحدودها من الشّرق كأملاك الدولة، وعند عودتي من التجنيد سنة 1919، وطلبت هذه الأرض لخدمتها والغرس فيها، وجدتها محدّدة ومصادرة وممنوع علي لمسها...» [44]، ثمّ يضيف : « أنني مسؤول عائلة كبيرة العدد... وأطالب بملكيتي... التي ألحقت خطأ في غيابي... وأطلب حاكمنا ..لسماحي بإسترجاع ملكيتي، ولقد خدمت فرنسا الجميلة والإنسانية خلال أربع سنوات من التجنيد في الحرب العالمية لـ 1914 ـ 1918»[45].

إنّ هذه العريضة تحمل كلّ صور الاستغلال والمعاناة والظلم في حقّ والد المجند، والتفقير الذي أرادت السياسة الفرنسية تطبيقه على هذه العائلات الكبيرة العدد، التي يعرفها المجتمع المشدالي في هذا الوقت، وبذلك تريد طردهم نحو أراضي البور وقليلة الإنتاج، والسماح لمستوطنيها بالتنعم بخيرات الأهالي.

ولمّا قسّمت الإدارة أراضي العرش وصادرتها لصالح الإستيطان، أخذت تكيل بمكيال المقايضة بأراضي أقل جودة، والبعيدة عن أراضيهم ومقر سكناهم، وعادة ما تهتدي الإدارة إلى تعويض هؤلاء بأراضي تسلبها من القبائل الأخرى، بعدما خصّ قانون السيناتوس أراضي لخدمة المصالح الإستيطانية يمكن تعويضهم بأراضي أخرى من القبائل، وهو ما أحدث نزاعات بين العروش والعائلات، وصلت إلى معارك دموية أحيانا، والتي لم تقف فيها الإدارة لحلها، وكيف تريد تسوي الأمور من طرفها، وهي التي كانت وراء هذا الوضع، وضليعة في إثارة الفتن بين الأهالي ؟ وقد أتينا على كثير منها في فصول الرسالة. ومع ذلك تستوقفنا شكاوى رفعها سكان آثكاني في 5 أوت 1893 بسبب نزاعهم على قضية المياه بين جيرانهم آث مليكش،

وآثدوالة من الجهة الشمالية لجرجرة، إلاّ أنّ العريضة، لم تجد آذانا صاغية، لتعيد كتابة عريضة أخرى في أكتوبر توضّح مدى تحكّم آث مليكش في المياه من خلال تحويل مياه الساقية إليهم، والتي تهمّ الحقول والدواب[46].

كما حملت الشكاوى قضايا تحديد أراضيهم، التي يشارك فيها موالو الإدارة من القياد وشيوخ الدواوير، الذين يستغلون نفوذهم للتغيير في مساحة أراضي الأهاليأونزعها من الأشخاص بدون أي سبب، أوبسبب توتر العلاقات بين القايد نفسه والشخص المعني، وبذلك إستغل القايد سلطته للإنتقام من هؤلاء بطريقة غير مباشرة أمام أعين الإدارة، ومثال ذلك، الشكاوى التي رفعها كل من "محمد بن أعمر" وإخوته الثلاثة عن أرضهم البالغة مساحتها 8 هكتارات، و"الإخوة زمور" سنة 1902، للأراضي التي ألحقتها لجنة السيناتوس إلى أملاك الدولة، بحضور قايد جماعة مشدالة الذي لا ينتمي معهم إلى نفس الصف[47].

وقد خصّصت دفاتر لتحديد المساحات، وأخرى لتسجيل الشكاوى، أو كما سمته **السجل العربي**[48] الذي شهد مئات العرائض المتهاطلة على الإدارة عند تقسيمها لدواوير بلدية مايو المختلطة، وبمقتضى قانون 1887 حدّدت مدّة شهرين إبتداء من تسجيل محضر التحديد للإعتراض عن الشكاوى، وإلاّ فإنّ الأرض تسجل حسب تحديد القانون، وبسبب غياب وسائل الإعلام وعدم إكتراث الأهالي بالإدارة خاصة القاطنين بالقرى المعزولة عن أهالي الجبال، فإنّه كثيرا ما تضيع حقوق هؤلاء.

لقد أثقلت القوانين الرسمية الفرنسية كاهل الأهالي، خاصة بعد إفراغ الإدارة من محتوى الجماعة ودور شيخ القبيلة في فصل النزاعات، وحولت قضاياهم إلى محاكم الصلح الفرنسية بالبويرة، وهكذا وجد المشدالي نفسه أمام واقع لا يقل خطورة عن سابقيه، فالقضاء الفرنسي كان يفرض عليهم تعيين وكلاء لتقديم وثائقهم وعرائضهم كما تلزمهم بإحضار ترجمان إن اقتضى الأمر ذلك، وهو ما يزيد من

إستنزاف قدرات الأهالي، أو المعني بتكاليف القضاء الباهظة الثمن، والتي أيضا تأخذ مسارا طويلا في أروقة المحكمة، وهو ما يمكن استنتاجه من معظم الشكاوي والعرائض التي رفعها أهالي بلدية مايو المختلطة مباشرة إلى المحافظ أو الحاكم العام، أو حتى وزير الفلاحة الفرنسية، أو الرّسالة التي بعثها أهالي إغيل أشكريذ إلى وزير الأمن العمومي الفرنسي في 3 أوت 1893، قصد التدخل لإيقاف تحرّش جيرانهم من آث مليكش وآثكاني على حقوقهم من مصادر المياه، أو مسارح الرعي من جهة، وبسبب تردّي الأوضاع الأمنية في قريتهم، والشّجار الذي أعقب تطبيق السيناتوس عليهم [49].

وكان هدف هذه المراسلات المباشرة لمسؤولي دولة الإحتلال، الهروب من تكاليف القضاء الذي أقرّه الإحتلال على الأهالي، كما زاد بيوع الأراضي من فتح تحقيقات، أثقلت كاهل الأهالي، حيث شهدت البلدية بيوعا للأراضي من قبل الأهالي حتى أنها مست أراضي الملك، حيث أقدم السيد بركات سعيد من ثغرامث في جوان 1929، ببيع أرض بمساحة 4 هكتارات الواقعة بأعالي تيكجدة، للسيد المهندس ألبير دومون Albert Dumon، القاطن بحسين داي، إلا أن المشتري بحلول سنة 1932، طلب بفتح تحقيق حول هذه الأرض، ليجد أنها تدخل ضمن أراضي "الملك"، والتي تعود الى المجموعة 71، إلا أن مصاريف التحقيق الباهظة، والتي بلغت 452.65 فرنك جعلت من المهندس أن يتنازل عن القطعة لصالح بلدية مايو المختلطة[50].

ولم تستثن الظاهرة من شراء أراضي الملك أحدا، سواء من الأوربيين أومن الأهالي، حيث أقدم السيد بلقاسم سعيد بن علي، ببيع عقاره المسمى بلفيدو الواقع بغابة أَزْرُو بْذْرَار بثشاشيث في 4 ديسمبر 1930، البالغ مساحته 8 هكتارات و6آرات، للسيد شمبو محمد[51]. ونفس الحال بالنسبة لبوصا اكلي بن أعمر، وخلاّل علي، اللذين طالبا بالحصول على وثائق الملكية لأراضيهما ذات طابع الملك، وفتح تحقيق في 18 جويلية 1932[52]، على منطقة أفتيس، ذات مساحة تقدربـ1 هكتار، وثفثيست بمساحة 4 هكتارات وثيكسيغذان بـ 3.5 هكتار

مغطاة بحقول الزيتون، وقطعة ثيرورين بـ 3 هكتارات[53]، ونفس الشيء لعلي أوقاسي اوسعيد ودريسي، وتومي علي بن محند بن الطيب، حيث تحصل هذا الأخير، على عقد الملكية المؤقت من قبل الموثق بوفو (BOVO)، وهو ما أدى بفتح تحقيق على الأمر من قبل السلطات في 19 ديسمبر 1929[54] بعد أن خسر ما إدخره من أموال للحصول على العقد ليدخل في نفق تحقيق الإدارة الذي سيكلف له غاليا.

إن هذه النماذج، ما هي إلا عينة لفضح سياسة الإدارة، ووسائلها المَقيتة للإستيلاء على المزيد من الأراضي، وتهيئتها للوافدين الجدد، بل وأخذت الحكومة الفرنسية إزاء هذه القضية كل تدابيرها من تسهيلات سواء في السفر، أو في الوصول إلى الجزائر، وتوزيع لهم الأراضي المهيأة لهم، فكانت بذلك أحسن وسيلة في تأمين المزيد من الأراضي وتكريس سياسة الاستيلاء والسلب.

بحيث تفرض وتُجبرهم على تحمل عبءِ التحقيق الذي يتطلب مصاريف باهظة، بدليل حتى المهندس الفرنسي رضخ للأمر الواقع، بعدم مقدرته دفع المصاريف، وما بالك بالأهالي المحاصرين إقتصاديا، وفي كل مناحي حياتهم ؟.

كما لا يمكن أنّ نتطرّق لهذه الشكاوى دون ذكر أوّلها، التي تعلقت بالمصادرات التي ألحقت الأهالي مباشرة عقب ثورة 1871، حيث كان الانتقام رهيبا من حيث اغتصاب الأراضي وفرض الغرامات، التي فاقت أضعاف الضرائب التي يدفعونها سنويا، لتصبح العرائض وسيلة لاسترجاع أراضيهم المحجوزة بسلميّة ؛ إذ لم تقف شكاوى المشداليين والجزائريين عموما على المستوى المحلي، بل كثفوا عرائضهم إلى مجالس الشيوخ والنواب في باريس، ورغم ردودهم السلبية إلا أن بعضها وجدت دعما خاصة في القرن العشرين من حركة النخبة الجزائرية والمدافعين عن الجزائر بأن يطرحوا أفكارا بإصلاح النظام الإداري والاقتصادي بالجزائر.

الهوامش

1- A.W.A., 3R6, Commune mixte de Beni Mansour, Oued Eddous 1887 – 1888.

2- وللمزيد من المعلومات عن هذه الصراعات. أنظر : يسمينة سعودي، النظام الاداري في مشدالة ما بين 1830 و 1897، رسالة لتيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، تحت إشراف الأستاذ محفوظ قداش، قسم التاريخ، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص ص. 142-160.

3- A.N.O.M., 117 Miom 26, Senatus Consulte, Tribu des Beni Kani, Beni Douala, Beni Ouacif.

4-A.N.O.M., 71Miom 231, Affaire de Harouch Oukasi et Byker.

5- Idem.

6- Idem.

7- A.W.A., 3R55, Lettre du Propriétaire de Tixiriden, 7 Avril 1894.

8- A.W.A., 3R6, Lettre du Préfet à Mr Becher, 11 Août 1893.

9- A.W.A., 3R55, Utilisation d'une chute d'eaux sur la rive gauche d'Oued Tixiriden pour fonctionnement de moulin Defarine, 21 Avril 1894.

10- A.N.O.M., 24 L 184, Lettre datée du 17 Avril 1895

11-A.N.O.M., 24 L 184, Lettre datée du 30 mars 1885.

12- ومن بين هؤلاء : محمد بن أورقي، الحاج مسعود أبذة، أحمد أوحاصي، محمد بن علي بن جعود، والحاج أرزقي بن جامود.

13-A.N.O.M., 24 L 184, Lettre Datée du 28 Janvier 1896.

14-Idem.

15- أنظر المجسم الذي يمثل قطعة أرض حابي سليمان.

16-C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boite 100, pétition de Habbi Slimane Octobre 1913.

17- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte 100, Extrait des PV, 26 Octobre 1917, Projets de Distraction du Régime Forestier du Contons Tirilt Bou Ammès, Forêt Domaniale de l'Oued Sahel.

18- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte 100, Rapport de M.Hubert, Gard Général Stagaurs des Eaux et Forêts, Bouira, 10 Octobre1914.

19- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte100, Lettre datée du 17 Mars 1914.

20- Idem.

21- Idem.

22- A.N.O.M.,1 K260, Rapport Mensuel de décembre 1954 (Période du 20 Novembre Au 20 Décembre 1954).

(*) ينتمي هذا الرجل في الحقيقة إلى قرية آثيبراهيم...

23- C.A.N., Eaux et Forêts, boîte 99, Pétition des Frères Aoudia datée du 29/10/1889.
24- Idem.
25- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte 99, Lettre datée du 03/10/1891.
26- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte 99, requête des Frères Aoudia datée du 29/10/1889.
27- Idem.
28- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte 99, Lettre datée du 19/09/ 1900.
29-Idem.
30- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte 99, Lettre datée du 19/09/ 1900.
31- C.A.N., Fonds Eaux et Forêt, boîte 99, requête des Frères Zemour 23/10/1901.
32- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte 99, arrêté des Frères Zemour 10/1903.
33- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte 99,requête d' Ahmed Ben Ali, 10/09/1886.
34- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte 99, extraît du jugement d'Ahmed Aoudia. 03/10/1891.
35- C.A.N., Fonds Eaux et Forêt, boîte 99, Lettre datée du 26/09/1891.
36- Forêts – Sol Forestier- Soumission au Régime Forestier de Terrains Boisés de Tixeridene Commune Mixte de Beni Mansour (Département d'Alger), Arrêté du 6 janvier 1887, *B.O.G.G.A.*, Année1887, op.cit, p.201.
37- Forêts–Exploitation-Autorisation aux Indigènes de la Commune Mixte de Beni Mansour, (Département d'Alger), de Faire passer leur bêtes à laine dans trois forêts domaniales, Décret du 16 avril 1888, *B.O.G.G.A.*, Année 1888, op.cit, pp. 708-709.
38- C.A.N., Fonds eaux et forêts, 12 E 99, lettre du 22 janvier 1886.
39- C.A.N., Fonds eaux et forêts, 12 E 99, lettre du 31 mai 1886.
40- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte100, Réclamation des Consorts Abchouchesaid ben Hammou et 4 Autres du douar M'chedellah, 4 Novembre 1919.
41- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte100, Lettre datée du 27 Septembre 1919.
42- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte100, Rapport de Mr BnettiGommus chargés d'ex Affaires de Mr Abchiche Akli et Abchiche Ali, 13 juillet 1937.
43- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boite100, demande d'Akchouche Ali Ben Belkacem de Bni Mansour et Rapport de Mr Cormiquet, inspecteur adjoint des forêts à Bouira 24/01/1899.
44- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte100, Lettre datée du 27 Septembre 1919.
45- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte100, Réclamation de Kacimi, Janvier 1919.

46- A.N.O.M., 117 Miom 26, Pétition de djmaa des Bnikani, Octobre 1893.
47- C.A.N., Fonds Eaux et Forêts, boîte100, Réclamation des Frères Zemour, 31 mars 1902 et Réclamation d'Ismour Mohamed Ben Amar et ses trois frères.

48- فسجل مثلا السجل العربي لواقور 43 شكاوى، وآث لقصر189 شكوى، انظر :

A.N.O.M., 117 Miom 26; 6Miom 79; 117 Miom 167.

49- A.N.O.M. 117 Miom 159, Lettre d' Ighil Ouchakrid au Ministre de Sureté Publique, 3 Août 1893.

50- A.N.O.M. 3M23/Dossier 1073, Terre Dumont Albert, Tighramt, Maillot.

51- A.N.O.M. 3M2 dossier 1170.

52- A.N.O.M. 3M29 dossier 1288.

53- Idem.

54- A.N.O.M. 3M30 dossier 1334.